

جزء فيه دم المكسِ
للحافظ السيوطي رحمه الله تعالى

الدكتور جمعة عبد المجيد

جامعة الأمير عبد القادر - قسنطينة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيد المرسلين، نبينا محمد وآلـه
وصحبه أجمعين.

أما بعد، فهذه رسالة لطيفة، للإمام العلامة الحافظ الجتهد الفقيه الأصولي المفسر
التحوي جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد الخضيري
الشافعـي، الشهير بالسيوطـي، المتوفـى سنة 911هـ¹، جمع فيها الأحاديث الواردة في ذمـ
المكسـ، وتغليظ أمرـه، ولم يسبق نشر هذه الرسالة من قبل - حسب علمـي -، وهذا
رغبتـ في نشرها ليعـنـ نفعـها.

وقد ثبتـ نسبتها إلى الإمام السيوطي قطـعاـ، فقد ذكرـها في مؤـلفاته (صـ 25
رقم: 101).

وقد اعتمدـ على نسخـة خطـيـة، مصدرـها المكتـبة الأزـهرـية، وتقـعـ في ورقـتينـ، ضـمنـ
مجموع (202-203) برقم (302443).

فـقـمتـ بـنسـخـهاـ، وـتصـحـيـحـ أـخـطـائـهاـ، وـتـخـرـيـجـ أـحـادـيـثـهاـ، بـجـهـدـيـ المـقلـ،
وـصـدـرـتـ ذـلـكـ بـمـقـدـمةـ، تـكـلـمـتـ فـيـهاـ عـنـ حـقـيقـةـ المـكـسـ، وـحـكـمـهـ، وـأـنـوـاعـهـ.
أـولـاـ: حـقـيقـةـ المـكـسـ: المـكـسـ النـقـصـ وـالـظـلـمـ، وـأـصـلـهـ الـجـبـاـيـةـ؛ مـكـسـهـ يـمـكـسـهـ مـكـسـاـ،
وـمـكـسـتـهـ أـمـكـسـهـ مـكـسـاـ، وـمـاـكـسـ مـمـاـكـسـةـ وـمـكـاسـاـ؛ وـالمـكـسـ: الـضـرـبـةـ الـتـيـ يـأـخـذـهاـ

1 - تـرـجمـ لـنـفـسـهـ فـيـ كـتـابـهـ «ـحـسـنـ الـخـاضـرـ فـيـ أـخـبـارـ مـصـرـ وـالـقـاهـرـةـ» (1/335 - 344)، وـانـظـرـ
«ـشـدـرـاتـ الـذـهـبـ» (8/51) «ـالـبـدرـ الطـالـعـ» (1/328).

جزء فيه دم ----- د. جعفر عبد المجيد

المَكْسُ، والمَكِّسُ: العَشَار، ويقال له ذلك لأنَّه يأخذ العشور في كثيَرٍ من الْبَلَاد، يقال مَكْسٌ فَهُوَ مَكِّسٌ إِذَا أَخَذَ، وَفَاعِلُهُ مَكَّاسٌ، ثُمَّ سُمِّيَ المَأْخُوذُ مَكْسًا تَسْمِيهُ بِالْمُصْدَرِ، وَجُمِعَ عَلَى مُكْسٍ، مُكْسٌ، مُكْسٌ، مُكْسٌ، وَقَدْ غَلَبَ اسْتِعْمَالُ الْمَكْسٍ فِيمَا يَأْخُذُهُ أَعْوَانُ السُّلْطَانِ ظَلْمًا عَنْ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ، قَالَ الشَّاعِرُ:

أَفِي كُلِّ أَسْوَاقِ الْعَرَاقِ إِتَاوَةُ * * *
وَفِي كُلِّ مَا بَاعَ امْرُؤٌ مَكْسُ دَرْهَمٌ¹
وَلَا يَخْرُجُ الْمَعْنَى الْأَصْطَلَاحِيُّ عَنِ الْمَعْنَى الْلُّغَويِّ .

ثانياً: حكمه: المَكْسُ حَرَمَ بِالْإِجْمَاعِ²، لِمَا فِيهِ مِنَ الظُّلْمِ وَالإِعْنَانِ عَلَيْهِ، وَقَدْ حُكِيَّ هَذَا الْإِجْمَاعُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَصَرَّحَ آخَرُونَ بِتَحْرِيمِهِ، وَنَصَّ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّهُ مِنَ الْكَبَائِرِ؛ وَلَا يَرِدُ عَلَى هَذَا أَنَّ الْحَنْفِيَّةَ جَوَزَوْا لِلْعَشَارِ أَخْذَ رِيعِ الْعَشَرِ كُلَّ عَامٍ مِنْ تَجَارِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّ كَلَامَهُمْ فِي ذَلِكَ مُحْمَولٌ عَنْهُمْ عَلَى الزَّكَاةِ؛ وَالْأَدَلَّةُ عَلَى تَحْرِيمِهِ: إِمَّا عَامَةٌ، وَإِمَّا خَاصَّةٌ.

فَإِمَّا الْأَدَلَّةُ الْعَامَةُ فَمِنْ وِجُوهِهِ:

أَوْلَاهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: إِلَّا أَنْ تَكُونْ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ، فَأَبَاحَ اللَّهُ تَعَالَى التِّجَارَةَ عَنِ التَّرَاضِيِّ، فَمَنْ أَخَذَ مَالَ أَخِيهِ بِغَيْرِ رِضَى فَقَدْ خَالَفَ الْآيَةَ.

الثَّانِي: قَوْلُهُ تَعَالَى: وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ، فَمَنْ أَكَرَهَ عَلَى دَفْعِ مَالِهِ بِغَيْرِ حَقٍّ فَقَدْ أَكَلَ مَالَهُ بِالْبَاطِلِ.

1 - انظر «السان العربي» مادة: مَكْسٌ؛ «الصحاح» (3/979) «قاموس المحيط» (742) «المصباح المنير» (2/577).

2 - انظر « الدر المختار » (2/338) «المبسط» (2/199) «حاشية ابن عابدين» (2/310) «المدونة الكبرى» (2/279) حاشية الصاوي على الشرح الصغير للدردير (2/659) «حاشية الجمل» (3/340) «معنى المحتاج» (4/135) «كتشاف القناع» (3/139) «مطالب أولي النهي» (2/619) «الزرواجر عن اقتراف الكبائر» (1/348).

الثالث: قوله تعالى: إِنَّا السَّبِيلَ عَلَى الَّذِينَ يُظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ
بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ قال الحافظ الذهبي في عده أنواع الكبائر (ص 115)،
وهو داخل في قول الله تعالى - وذكر الآية - قال: والمكاسب من أكبر أعوان الظلمة،
بل هو من الظلمة أنفسهم، فإنه يأخذ ما لا يستحقه، ويعطيه لمن لا يستحقه.
وقال الهيثمي في الزواجر (1/348): بعد ما ذكر الآية: والمكاسب بسائر أنواعه: من
جاي المكس وكاتبه وشاهده وزانه وكائله وغيرهم، من أكبر أعوان الظلمة، بل هم
من الظلمة بأنفسهم، فإنهم يأخذون ما لا يستحقونه، ويدفعونه لمن لا يستحقه،
ولهذا لا يدخل صاحب مكس الجنة، لأن حلمه ينبع من حرام.

الرابع: ما رواه أبو حرّة الرقاشي عن عمّه قال: «كنت آخذنا بزمام ناقة رسول الله
ﷺ في أوسط أيام التشريق أذود عنه الناس، فقال: يا أيها الناس أتدرون في أي شهر
أنتم، وفي أي يوم أنتم، وفي أي بلد أنتم؟ قالوا: في يوم حرام، وشهر حرام، وبلد
حرام. قال: فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في
شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم تلقونه، ثم قال: اسمعوا متى تعيشوا، ألا لا
تظلموا ألا لا تظلموا، إنه لا يحل مال امرئ إلا بطيب نفس منه»^١.
فنهى النبي ﷺ أن يأخذ أحد من مال أخيه إلا ما تطيب به نفسه.

وأما الأدلة الخاصة فقد ساقها المصطفى رحمه الله، لكن فاته ما رواه مسلم في
صحيحة (1695) عن بريدة في قصة ماعز والغامدية، قال النبي ﷺ: «مهلا يا خالد
فو الذي نفسي بيده، لقد تابت توبه، لو تابها صاحب مكس لعفّر له».

قال الإمام النووي في «شرح مسلم» (11/203): فيه أن المكس من أقبح المعاصي
والذنوب الموبقات، وذلك لكثره مطالبات الناس له، وظلماً لهم عنده: وتكرر ذلك
منه، وانتهاكه للناس، وأخذ أموالهم بغير حقها، وصرفها في غير وجهها.

١ - رواه أحمد (34/299 - تحقيق أرناؤوط)، وهو صحيح بشواهد، انظر «إرواء الغليل» (1459).

جزء فيه دم ----- د. جمعة عبد المجيد

وما رواه عبد الله بن عباس أنّ النبي ﷺ قال في كتابه الذي بعثه إلى هرقل عظيم الروم: «(بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله رسوله إلى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع المهدى أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم وسلم يؤتك الله أجرك مررتين، فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين»¹

قال الحافظ في الفتح (39/1) في تفسيره لمعنى «الأريسيين»، بعدما ذكر المعنى الأول، وهو الفلاحون، قال: ورد تفسير «الأريسيين» بمعنى آخر، فقال الليث بن سعد عن يونس فيما رواه الطبراني في الكبير من طريقه: الأريسيون العشارون، يعني أهل المكس، والأول أظهر، وهذا إنْ صَحَّ أَنَّهُ المراد، فالمعنى: المبالغة في الإثم، ففي الصحيح في المرأة التي اعترفت بالزنبي: «لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لقبلت».

وما رواه ابن القاسم قال: «أخبرني يعقوب بن عبد الرحمن من بنى القارة حليف لبني زهرة عن أبيه أنّ عمر بن عبد العزيز كتب إلى عامل المدينة أن يضع المكس فإنه ليس بالمكس، ولكنه البخس، قال الله تعالى: ولا تبخسو الناس أشياءهم، ومن أتاك بصدقه فاقبلاها منه ومن لم يأتك بها فالله حسيبه، والسلام»².

ثالثاً: أنواعه: وقد ذكر العلماء للمكس عدة صور: منها: ما كان يفعله أهل الجاهلية، وهي دراهم كانت تؤخذ من البائع في الأسواق.

ومنها: دراهم كان يأخذها عامل الزكاة لنفسه، بعد أن يأخذ الزكاة.

1- أخرجه البخاري (7) ومسلم (1773).

2- رواه ابن القاسم في «المدونة» (2/279) والقاسم بن السلام في «الأموال» (1630)، وإسناده صحيح على شرط الشيفيين.

جزء فيه دم ----- د. جمعة عبد الحميد

ومنها: دراهم كانت تؤخذ من التجار إذا مرّوا، وكانوا يقدرونها على الأحوال أو الرؤوس ونحو ذلك.

ومنها: ما يأخذة الولاة باسم العشر، ويتأولون فيه معنى الزكاة والصدقات.

ومنها: من يتولى الضرائب التي تؤخذ من الناس بغير حق.

ومنها: الرشوة التي تؤخذ في الحكم والشهادات والشفاعات وغيرها باسم

١- المقدمة

الورقة الأولى من المخطوط



¹- انظر «المفهوم» لأبي العباس القرطبي (5/99) «الفائق في غريب الحديث» (1/82) «غريب الحديث» للخطابي (1/219) «تهذيب الأسماء واللغات» (16/514) «نيل الأوطار» (13/283) تحقيق حلاق، «المعجم الوسيط» (881) وغيرها.



الورقة الثانية من المخطوط

د. جمعة عبد المجيد

بسم الله الرحمن الرحيم

أخبرني شيخنا الإمام العلامة تقي الدين أحمد بن محمد الشمسي -رحمه الله تعالى- أأنـا عبد الله بن علي، أأنـا أبو الحسن العوضي، أأنـا زينب بنت مكـي حـيـثـذـ، وكتب إلـيـ عـالـيـأـبـو عـبدـالـلهـ الـحـلـيـ عـنـ الصـلـاحـ بـنـ أـبـيـعـمـرـ، أـنـاـأـبـوـالـحـسـنـ بـنـ الـبـخـارـيـ قـالـ: أـخـبـرـنـاـأـبـوـعـلـيـ الرـصـافـيـ، أـنـاـأـبـوـالـقـاسـمـ بـنـ الـحـصـينـ، أـنـاـأـبـوـعـلـيـ التـمـيمـيـ، أـنـاـأـبـوـبـكـرـ القـطـيعـيـ، حدـثـنـاـابـنـحـيـبـ، عـنـ عـبـدـالـرـحـمـنـ بـنـ شـيـمـاسـةـ الـتـحـيـيـيـ، عـنـ عـقـبـةـ بـنـ عـامـرـ قـالـ: سـمـعـتـ رـسـوـلـالـلـهـ يـقـولـ: «لـاـ يـدـخـلـجـنـةـ صـاحـبـ مـكـسـ»ـ.

هـذـاـ حـدـيـثـ صـحـيـحـ، أـخـرـجـهـ أـبـوـ دـاـوـدـ وـابـنـ خـزـيـةـ فـيـ صـحـيـحـهـ، وـالـحاـكـمـ فـيـ مـسـنـدـكـهـ، وـالـدارـمـيـ فـيـ مـسـنـدـهـ، كـلـهـمـ مـنـ رـوـاـيـةـ اـبـنـ إـسـحـاقـ؛ وـقـالـ الـحاـكـمـ: صـحـيـحـ عـلـىـ شـرـطـ مـسـلـمـ¹.

وـبـهـ إـلـيـ إـلـمـامـ أـحـمـدـ قـالـ: حدـثـنـاـقـتـيـةـ بـنـ سـعـيـدـ²ـ، حدـثـنـاـابـنـ لـهـيـعـةـ، عـنـ يـزـيدـ بـنـ أـبـيـ حـيـبـ، عـنـ أـبـيـ الـخـيـرـ قـالـ: عـرـضـ مـسـلـمـ بـنـ مـخـلـدــ[وـ]³ـ كـانـ أـمـيـرـاـ عـلـىـ

1- أـخـرـجـهـ أـبـوـ دـاـوـدـ (2937) وـابـنـ خـزـيـةـ (2333) وـالـحاـكـمـ (1/562) وـالـدارـمـيـ (1666) وـكـذـاـ أـحـدـ (28/526ـ586ـتـحـقـيقـالـأـرـنـاؤـوطـ)، وـإـسـنـادـهـ ضـعـيفـ، لـأـنـ مـدارـهـ عـلـىـ مـحـمـدـ بـنـ إـسـحـاقــ كـمـاـ قـالـ الـمـصـفــ وـهـ مـدـلـسـ، وـقـدـ عـنـعـنـهـ؛ وـقـوـلـ الـحاـكـمـ: عـلـىـ شـرـطـ مـسـلـمـ؛ مـعـتـرـضـ بـأـنـ مـسـلـمـاـ إـنـاـ روـيـ لـابـنـ إـسـحـاقـ فـيـ الـمـاتـبـعـاتـ، كـمـاـ فـيـ «ـتـهـذـيـبـ الـتـهـذـيـبـ»ـ (9/39) وـغـيـرـهـ، وـقـوـلـ الـمـصـفــ: هـذـاـ حـدـيـثـ صـحـيـحـ، فـيـ تـسـاهـلـ، وـإـغاـ هوـ حـسـنـ بـعـدـهـ.

2- فـيـ الـأـصـلـ: حدـثـنـاـ صـفـيـةـ بـنـتـ سـعـيـدـ، وـهـ تـصـحـيـفـ فـاحـشـ، وـالـتـصـحـيـحـ مـنـ «ـالـمـسـنـدـ»ـ، وـلـاـ يـعـرـفـ لـأـحـدـ رـوـاـيـةـ عـنـ صـفـيـةـ هـذـهـ، بـلـ لـمـ أـجـدـ مـنـ تـرـجـمـ هـلـاـ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ.

3- زـيـادـةـ مـنـ «ـالـمـسـنـدـ»ـ.

مصر - على رُوِيْفَعَ بن ثابت أَنْ يُولَيْهِ العشور، فقال: إِنِّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ صاحبَ الْمَكْسَ فِي النَّارِ»^١.

هذا حديث حسن، أخرجه الطبراني في الكبير بنحوه^٢، وابن هبعة حاله معروف، والحديث الأول يعضده.

وبه إلى الإمام أحمد^٣: حدثنا موسى بن داود^٤ حدثنا ابن هبعة، عن يزيد بن [أبي]^٥ حبيب، عن عبد الرحمن بن حسان عن مُحَمَّدٍ بن ظَبَيَّان^٦ عن رجل من

١- أخرجه أحمد (211/28)، وفيه عبد الله بن هبعة، وهو صدوق، خلط بعد احتراق كتبه، إلا ما روى عنه عبد الله بن المبارك وابن وهب كما قال الحافظ في «التقريب»، وليس هذا منها؛ لكن يشهد له ما قبله كما قال المصنف.

٢- أخرجه الطبراني المعجم الكبير (5/29).

٣- أخرجه أحمد في «المسندي» (597/29)، وكذا الطبراني في «الكبير» (19/301)، وإسناده مسلسل بالضعفاء، ابن هبعة، قد علمت حاله، وعبد الرحمن بن حسان وشيخه مخيس مجھولان، كما قال الحافظ في «تعجيز المنفعة» (247/2)، وفيه أيضاً جهالة الرجل من جذام، وقال الحافظ الهشمي في «جمع الروايند» (3/88): رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه رجل لم يسمّ ، فقصّر؛ وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (127/3)، وقال: هذا موضوع، وفيه غير واحد من المجهولين.

٤- في الأصل موسى أبو داود، وهو تصحيف، والتوصيب من «المسندي»، وهو الشيخ الإمام الثقة، أبو عبد الله الضبي الطرسوسي، الكوفي الأصل، الخلقاني، نزيل بغداد، ثم قاضي طرسوس وعاليها، مات سنة 217 هـ. انظر «سير أعلام النبلاء» (10/136).

٥- في الأصل: حدثنا موسى أبو داود وقثير بن سعد قالا؛ ولم يرد اسم قثير هذا في «المسندي»، بل لا يعرف له روایة في المسندي، ولم أجده من ترجم له، والله أعلم.

٦- ساقطة من الأصل

٧- في الأصل: عن مخيس بن ظبيان عن عبد الرحمن بن حسان - بتقديم مخيس على عبد الرحمن -، والتوصيب من المسندي؛ لكن ذكر الحافظ ابن حجر في القول «المسندي في الذبّ عن المسندي للإمام أحمد» (59) أنّ ابن منه رواه من طريق مخيس بن ظبيان عن عبد الرحمن بن حسان، فقدم مخيساً عن عبد الرحمن، وكذا أورده ابن أبي حمزة.

جُدام عن مالك بن عَتَاهِيَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا لَقِيْتُمْ عَاشِرًا فَاقْتُلُوهُ».

أخرجه ابن عبد الحكم في «فتح مصر»¹ عن عبد الملك بن مسلمة، عن ابن هبعة.

وبه إلى الإمام أحمد² قال: حدثنا عبد الصمد وعفان، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا علي بن زيد، عن الحسن: «[أَنَّ] ³ابن عامر استعمل كلاب بْنَ أُمِّيَّةَ على الأَبْلَةِ ⁴، وعثمان بن أبي العاص في أرضه، فأتاه عثمان فقال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ بِاللَّيلِ سَاعَةً تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاوَاتِ، يُنَادِي مُنَادٍ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَأَعْطِيهِ؟ هَلْ مِنْ دَاعٍ فَاسْتَجِيبْ لَهُ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرَةٍ فَأَغْفِرْ لَهُ؟ وَإِنَّ دَاؤِدَ خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: لَا يَسْأَلُ اللَّهَ أَحَدٌ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ سَاحِرًا، أَوْ عَشَّارًا. فَدَعَا كَلَابًا بِقُرْقُورٍ ⁵ فَ[رَكِبَ فِيهِ، وَ] ⁶انْخَدَرَ إِلَى ابْنِ عَامِرٍ، فَقَالَ: دُونْكَ عَمَّلَكَ. قَالَ: رَمَ؟ قَالَ: حَدَّثَنِي عَثَمَانَ بِكَذَا وَكَذَا».

1- أخرجه أبو القاسم بن عبد الحكم في «فتح مصر وأخبارها» (ص384؛ 528) من طريقين: أسقط في أولاهما عبد الرحمن بن حسان من المسند؛ وقال في الآخر: عن مخيّس بن ظبيان أنه سمع عبد الرحمن بن حسان يقول، وذكره باللفظ: «عشّاراً» بدل «عاشرًا».

2- أخرجه أحمد في مسنده (29/437)، وفي علي بن زيد، وهو ابن جُدعان البصري، وهو ضعيف، كما قال الحافظ في «التقريب»، والحسن، وهو البصري، مدلّس، وقد عنته. وقد روی من طريق آخر أفضل منه عن عثمان بن أبي العاص، وسيورده المصنف بعد قليل.

3- ساقطة من الأصل، والزيادة من «المسنّد».

4- في الأصل: الأيلة، وهو تصحيف، والتصحيح من المسند. ولأبْلَة: -بضم الممزة والباء وتشديد اللام- البلد المعروف قرب البصرة من جانبها البحري. انظر «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (16/1)، وقد جاء في رواية أحمد (26/208): «البصرة» بدل «الأبْلَة».

5- هو السفينة العظيمة، وجمعها: قراقير. انظر «النهاية» (4/48).

6- زيادة من «المسنّد».

جزء فيه دم ----- د. جمعة عبد الجبار

وفي لفظ: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كان لداود [من الليل]^١ ساعة يوقظ فيها أهله يقول: يا آل داود، قوموا فصلوا، فإن هذه [ساعة]^٢ يستجاب فيها^٣ الدعاء، إلا نساحر^٤ أو عاشر».^٥

[و]^٦ رواه الطبراني في «الأوسط» من طريق آخر.

وبه إلى أبي الحسن بن البخاري، أئبنا أبو المكارم التيمي، أئبنا أبو علي الحداد، أئبنا أبو نعيم، أئبنا الطبراني في الأوسط، حدثنا إبراهيم، حدثنا عبد الرحمن بن سلام، حدثنا داود العطار، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن عثمان بن أبي العاص الثقفي، عن النبي ﷺ قال: «تفتح أبواب السماء نصف الليل فینادي مناد: هل من داع فيستجاب له، هل من سائل فيعطي، هل من مكروب فيفرج عنه، فلا يبقى مسلم يدعوا بدعوة إلا استجاب الله له، إلا زانية تسعى بفرجهما، أو عشاراً».^٧

١- زيادة من «المسنن».

٢- زيادة من «المسنن».

٣- في «المسنن»: يستجيب الله فيها.

٤- في الأصل: «ساحر»، والتوصيب من «المعجم».

٥- أخرجه أحمد (26/208-209) وكذا الطبراني في «المعجم الكبير» (55/9) بلفظ: «عشّار» بدل «عاشر»، وفيه العلتان السابقتان.

٦- زيادة يتضمنها السياق.

٧- أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (2769)؛ وقال الحافظ الميشي في «مجموع الزوائد» (10/235): رواه الطبراني، ورجله رجال الصحيح. وصححه الشيخ الألباني في «الصحيح» (1073).

[و]¹ أخرجه الطبراني في «الكبير»² بلفظ: «إِنَّ اللَّهَ يَدْعُونَ مِنْ خَلْقِهِ، فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَسْتَغْفِرُ، إِلَّا لِبَغْيٍ يَضْرِجُهَا، أَوْ عَشَارًا».

وبه إلى أبي نعيم، حدثنا أبو علي بن الصواف، حدثنا بشر بن موسى، حدثنا عمرو بن علي الفلاس، حدثنا يعلى بن إبراهيم الغزال، حدثنا الهيثم بن حماد، عن أبي كثیر، عن زید بن أرقم قال: «كنت مع رسول الله ﷺ في بعض سکك المدينة، فمررتنا بخباء أعرابي، فإذا ظیة مشدودة، فقالت: يا رسول الله، إِنَّ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ صَادِنِي، فَلَا هُوَ يَذْبَحُنِي فَأَسْتَرِيْعُ، وَلَا هُوَ يَرْكَنِي فَأَذْهَبُ، وَلِي خَشْفَانَ فِي الْبَرِّيَّةِ، وَقَدْ تَعَقَّدَ هَذَا الْلِّبْنُ فِي أَخْلَافِي». فقال لها رسول الله ﷺ: إِنْ أَطْلَقْتَكَ تَرْجِعِي، قالت: نعم، إِلَّا عَذَابِيَ اللَّهُ عَذَابُ الْعَشَارِ، فَأَطْلَقْتَهَا فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعَتْ».

هذا حديث حسن بشواهد، أخرجه البهقى في «الدلائل»³، والهيثم ضعيف، وشيخه مجہول؛ لكن ورد من حديث أبي سعيد، أخرجه البهقى¹، والحاکم في

1- زيادة يقتضيها السياق.

2- أخرجه الطبراني في «الكبير» (54/9)، واستناده صحيح كما تقدم.

3- أخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة (273) والبهقى في دلائل النبوة (35-34/6)، وقال الحافظ ابن كثير في تحفة الطالب (ص188): هذا الحديث متنه فيه نكارة، وسنته ضعيف، فإن شيخ الفلاس، يعلى بن إبراهيم الغزال لا يعرف، وشيخه الهيثم بن جاز، قال يحيى بن معين: ليس بشيء، وقال مرأة: ضعيف، وقال أحمد بن حنبل والسائباني: متروك الحديث. وقال الحافظ الذهبي في الميزان (456/4) في ترجمة يعلى بن إبراهيم: لا أعرفه، له خبر باطل عن شيخه واوه، ثم ساق بإسناده هذا الحديث. وقال الحافظ في «السان الميزان» (6/311): هذا موضوع. والهيثم بن حماد الذي في السندي هو الهيثم بن جاز كما نبه عليه الحافظ ابن حجر في «اللسان» (205/6)، وكذا صرّح به الحافظ ابن كثير كما تقدم.

وقوله: «خياء»، قال في «النهاية» (9/2): أحد بيوت العرب من وبر أو صوف، ولا يكون من شعر، ويكون على عمودين أو ثلاثة، والجمع أخياء. وقوله: «خشفان» مفرده خسف، قال الفيومي في «المصباح المنير» (170/1): ولد الغزال، يطلق على الذكر والأنثى، والجمع خسوف، مثل حمل

جزء فيه دم^١ ----- د. جعفر عبد المجيد

«الإكليل» عن أنس^٢؛ وأخرجه الطبراني في «الأوسط» عن أم سلمة، وأخرجه في «الكبير»^٣ أيضاً.

وبحوله. وقوله: «أخلافي»: مفرد خلف، مثل حمل وأعمال؛ قال في «المصباح» (180/1): الخلف من ذات الخف كالثدي للإنسان.

1- أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (34/6)، وإسناده مسلسل بالضعفاء، فيه عطية بن سعد العوفي، قال الحافظ في «التقريب»: صدوق ينطوي كثيراً، وكان شيئاً مدلساً؛ وقال في طبقات المدلسين (رقم: 122): ضعيف الحفظ مشهور بالتدليس القبيح؛ وقد عنته في هذا الحديث، وخالد بن طهمان أبو العلاء الكوفي، ضعفه ابن معين، وقال: خلط موته بعشر سنين، وكان قبل ذلك ثقة، وكان في تخلطيه كلما جاؤه قرأ كما في «ميزان الاعتدال» (632/1)؛ وعلى بن قادم أبو الحسن الخزاعي الكوفي، ضعفه ابن معين، وقال ابن سعد: منكر الحديث، شديد التشيع، أما أبو حاتم فقال: محله الصدق. انظر «الميزان» (150/3).

2- أخرجه أيضاً الطبراني في «الأوسط» (5547)، وقال الحافظ الهيثمي في «جمع الزوائد» (140/8): رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه صالح المرئي، وهو ضعيف. كذا قال؛ صالح المرئي هذا، هو صالح بن بشير أبو بشر المرئي الزاهد، بصري، قال فيه البخاري: منكر الحديث، وقال الفلاس: منكر الحديث جداً، وقال النسائي: مترونك الحديث، وقال ابن حبان: غالب عليه الخير والصلاح، حتى غفل عن الإنقان في الحفظ، فكان يروى الشيء الذي سمعه من ثابت والحسن، وهؤلاء على التوهم، فيجعله عن أنس عن رسول الله ﷺ، ظهر في روايته الموضوعات التي يرويها عن الأثبات، واستحقَّ الترك عند الاحتجاج؛ وضيقه ابن معين والدارقطني. انظر «المجرودين» (371/1) «الكامل في الضعفاء» (40/4) «ميزان الاعتدال» (396/3). وأماماً عزوه إلى «الإكليل»، فالكتاب لا يزال مفقوداً، والله أعلم.

3- أخرجه الطبراني في «الكبير» (331/23)، وقال الحافظ الهيثمي في «جمع الزوائد» (140/8): رواه الطبراني، وفيه أغلب بن تميم، وهو ضعيف. كذا قال، وأغلب هذا هو ابن التعمان السعدي أبو حفص، من أهل البصرة، قال فيه البخاري وابن حبان: منكر الحديث، وقال ابن معين: ليس بشيء. انظر «المجرودين» (175/1) «الكامل» (416/1) «الميزان» (439/1). وأماماً عزوه إلى «الأوسط» فهو وهم، وإنما رواه عن أنس كما تقدم.

جزء فيه ذمٌ ----- د. جمعة عبد المجيد

وبه إلى الطبراني: حدثنا محمد بن نوح، حدثنا وهب بن حفص، حدثنا عثمان بن عبد الرحمن، عن إبراهيم بن يزيد، عن عمرو بن دينار: أنه صحب ابن عمر في السفر، فكان إذا طلع سهيل قال: لعنة الله سهيلًا، فإني سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: كان عشّاراً يظلمهم، ويغصبهم أموالهم، فمسخه الله شهاباً، فجعله حيث ترون».

أخرجه البزار في مسنده¹، وإبراهيم هو الخوزي متزوك؛ وتابعه مبشر بن عبيد، وهو متزوك أيضاً، عن زيد أبن أسلم، عن ابن عمر. وورد من حديث علي، أخرجه في الكبير² بلفظ: «أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [قال]: «العن [الله] سهيلًا³ ثلاث مرات¹، فإنه كان يعاشر [الناس في الأرض]²، فمسخه الله شهاباً».

وقول المصتف: هذا حديث حسن بشواهد، فيه نظر، فقد علمت أنها كلها شديدة الضعف، فلا يقوى بعضها بعضاً، كما تقرر في أصول الحديث.

1- أخرجه الطبراني في «الأوسط» (7116) والبزار (902 و903-كشف الأستار)، قال الحافظ الميسمي في «مجمع الزوائد» (88/3): رواهما البزار والطبراني في «الأوسط» و«الكبير»، وضعفه البزار، لأنّ في رواته إبراهيم بن يزيد الخوزي، وهو متزوك؛ وفي الأخرى مبشر بن عبيد، وهو متزوك أيضاً؛ وقد أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (187/1)، وقال: قال الدارقطني: تفرد به إبراهيم بن يزيد الخوزي عن عمرو بن دينار، قال مجبي بن معين: إبراهيم ليس بشيء، وقال ابن حبان: ليس بشيء؛ وقال النسائي: متزوك. وأماماً بكر بن بكار فقال مجبي: ليس بشيء؛ وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج بعثمان بن عبد الرحمن؛ وأماماً مبشر فقال أحمد بن حنبل: كان يضع الحديث.

2- أخرجه الطبراني في «الكبير» (108/1)، وكذا ابن السنفي في «عمل اليوم والليلة» (650-651). وفيه جابر بن يزيد الجعفي، تركه ابن عيينة ومجبي بن معين ومجبي القطان والنسائي وغيرهم، وكذلك أبو حنيفة وجرير وزائدة، ولهذا أورد هذا الحديث ابن الجوزي في «الموضوعات» (188/1) وأعلمه به، وأنظر «السلسلة الضحيمة» (4196).

3- في الأصل: «أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعن سهيلًا»، والتصحیح من «المعجم الكبير».

جزء فيه دم ----- د. جمعة عبد المجيد

أنبئت عن³، أنبأنا عن أبي الحسن البغدادي، أنبأنا أبو الفضل بن ناصر في كتابه، عن أبي القاسم بن منده، أنبأنا أبو مجلز بن صالح، أنبأنا أبو الشيخ بن حيان⁴، حدثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد، ثنا زيد بن الحريش، حدثنا حسن الأشقر، حدثنا أسباط، عن السدي، عن منصور، عن مجاهد في قوله تعالى: **وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ** **تُوعِدُونَ** [الأعراف: 86] قال: نزلت في المكاسبين⁵.

وأنشدكم لنفسي:

اقتلا في المكس ولا تكترث *** إن حرموا ذلك أو حللوه
فإن خير الخلق أوصى بأن *** إذا لقيتم عاشرا فاقتلوه⁶
ثم بحمد الله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

1- في «المعجم الكبير»: «مرا». 2-

زيادة من «المعجم الكبير».

3- كذا بالأصل، وفيه سقط.

4- في الأصل: حبان - بالباء المعجمة التحتية. وهو تصحيف.

5- عزاه السيوطي في الدر المنشور (502/3) لأبي الشيخ بلفظ: هُم العشار.

6- قد علمت حال الحديث، فلا يجوز العمل به.